

باع بيته بنصف قيمته ظنا أن فيه عيب، وتبين بعد البيع أن ليس فيه عيب، فهل للبائع طلب بقية الثمن؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ الأخ عین عین سین آآ یقول اذا باع شخص آآ بیته بنصف قیمته او قریبا من ذلك ظنا منه ان فيه عيبا ثم تبين له بعد البيع بانه خالي من العيوب. فهل له ان يطالب المشتري بقية الثمن - [00:00:04](#)

العقود لا ينظر فيها الى النيات والمقاصد انما ينظر فيها الى الالفاظ. فاذا باع بيعا جازما على اخيه اي قد انعقد البيع اذا كان هذا عن تراض واستوفى شروط البيع فقد انعقد - [00:00:24](#)

البيع كونه يندم او آآ ظن ان فيه عيب ولم يتبين فيه عيب فانه قد مضى البيع. نعم - [00:00:47](#)